

to the United Nations

Ref: 1052708

الجمهورية اللبنانية

~~1930-1941~~ - 1941 A.D.

سے

رقم الأساس: ٦١٧٦/١/٢٠٠٨

رقم الاستشارة ٢٤٤ / ٢٠٢

الله

الموضع الرابع: حالة الوجه ككل، لامرأة أم، لجنة أم، زوجة أم.

١٩٤٩ ب شأن حماية ضحايا الصراعات المسلحة .

$\mu_1 - \mu_2 = 1.11 \pm 1.16 \pm 0.55 = 0.44 \pm 0.55$

وحيث ان هذه الهيئة وتمهيداً لاجابة الطلب اعلاه الوارد اليها احالته الى جانب كل من النيابة العامة التمييزية والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي من اجل تزويدها باي معلومات تتعلق بال موضوع المذكور ،

وحيث تحدّر الاشارة أخيراً إلى أن القانون رقم ٦٦٣ تاريخ ٢٨/٢/١٩٩٧ اجاز للحكومة اللبنانية ابرام اتفاقية انبرتو كولين الاصافية المشار إليها ،

وحيث ان ما تقدم يشكل حصيلة ما تيسر هذه الهيئة بشأن الطلب اعلاه تحيله الى جانب وزارة الخارجية للمغتربين ،

لذلک

تبدي هذه الهيئة الاستشارية المطلوبة على الوجه المبين أعلاه.

بيروت في الصيف

القاضي

مایا کنھان

القاضي شکری صادر

نعرض هذه الاستشارة على حسنكم

وزارتى